

تقدم مشروعات القوانين للمجلس الأعلى للاتحاد للمصادقة عليها يقوم مجلس الوزراء، ثم يعرضه على المجلس الأعلى للاتحاد للتصديق عليه، كما يجوز للمجلس الأعلى للاتحاد أن يعيد مشروع القانون إلى المجلس الوطني الاتحادي في حالة رفض المجلس الوطني المشروع القانون أو في حالة إدخال تعديل عليه لم يكن مقبولاً من رئيس الاتحاد أو المجلس الأعلى، وإذا أصر المجلس الوطني على رفض أو تعديل مشروع القانون جاز للمجلس الأعلى المصادقة على المشروع وتجاهل رفض أو تعديلات المجلس الوطني،